[269] 8 - باب ان إنشاد الشعر لا ينقض الوضوء (701) 1 - محمد بن الحسن، عن المفيد، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن سعد بن عبد ا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن ميسرة، قال: سألت أبا عبد ا عليه السلام عن إنشاد الشعر، هل ينقض الوضوء ؟ قال: لا. ورواه الصدوق مرسلا (1). أقول: وما يدل على ذلك ما تقدم من حصر النواقض في عدة أحاديث (2). (702) 2 - وما روى من إنشاد أمير المؤمنين عليه السلام الشعر - في بعض الخطب على المنبر، ولم ينقل أنه خرج للوضوء. (703) 3 - وبإسناده عن الحسين بن سعيد، عن أخيه الحسن، عن زرعة، عن سماعة، قال: سألته عن نشيد الشعر، هل ينقض الوضوء أو ظلم الرجل صاحبه، أو الكذب ؟ فقال: نعم، إلا أن يكون شعرا يصدق فيه، أو يكون يسيرا من الشعر الأبيات الثلاثة والأربعة، فأما أن يكثر من الشعر الباطل فهو ينقض الوضوء. أقول: حمله الشيخ على الإستحباب وحكى بعض علمائنا انعقاد الاجماع على عدم الوجوب، وذلك دال على ترجيح الأول. _____ الباب 8 وفيه 3 احاديث 1 - التهذيب 1: 16 / 37، والإستبصار 1: 86 / 275. (1) الفقيه 1: 38 / 142. (2) تقدم في عدة احاديث في الأبواب 1، 2، 3، وفي الحديث 10 من الباب 7 من هذه الأبواب. 2 - نهج البلاغة 1: 59 / 24. 3 - التهذيب 1: 16 / 35، والإستبصار 1: 87 / 276. (*)
